طلاق الغضبان عند المالكية في فتاوى علماء مدينة بني وليد الليبية

د. عبدالله حسن علي البرغوتي
أستاذ الدراسات العليا بالأكاديمية الليبية طرابلس وجامعة بني وليد
abdollahaldeab1972@gmail.com

استلمت الورقة بتاريخ 2024/07./12، وقبلت بتاريخ 2024/07/25، ونشرت بتاريخ 2024/08/01

الكلمات المفتاحية: طلاق، الغضبان، فتاوى، بني وليد.

Keywords: divorce, anger, fatwas, Bani Walid.

الملخص

الملخص:
إنّ من أهم ما يمكن الاهتمام به ودراسته تحقيق مؤلفات وفتاوى علمائنا الاجلاء لما لها من القيمة الكبيرة على الصعيد الديني والتراثي؛ إذ أنّها تُبرز وتبين مدى تبحرهم في العلوم الاسلامية، كما أنّها الشاهد الصادق على دورهم الذي أسهموا به في نصرة وانتشار والحفاظ على ثوابت الدين، ومساهمةً منهم في انتشار الحضارة الإسلامية في أبهى صورها، ونظراً لما تحمله هذه المخطوطة من قيمة علميّة فقهية ولغويّة حيث ناقش البحث موضوعاً مهماً يتعلق بالأحوال الشخصية التي قد تعتري كل إنسان، وقد اعتمدت في تحقيقها على مجموعة من المصادر والمراجع، القديمة منها والمعاصرة لإظهار البحث بصورة صحيحة سليمة ما أمكنني ذلك.

Summary:
One of the most important things that can be taken care of and studied is the investigation of the books and fatwas of our evacuation scholars, because of their great value on the religious and heritage level. It highlights and shows the extent of their mastery of Islamic sciences, as it is the true witness to their role that they contributed to the victory, spread and preservation of the constants of religion, and their contribution to the spread of Islamic civilization in its best form, and in view of the scientific, jurisprudential and linguistic value that this manuscript bears.
Where the research discusses an important topic related to the personal status that may affect every person,
In its investigation, it relied on a set of sources and references, both ancient and contemporary, to show the research as correctly and soundly as possible.

المقدمة:
الحمد لله والصلاة والسلام على خير خلق الله وآله وصحبه ومن والاه.
أمـــا بعد:
فإنّ من أهم الدراسات ذات العلاقة بالموروث الإسلامي في بلادنا الحبيبة دراسة وتحقيق المخطوطات التي تركها علماء مدينتنا على مر العصور من مئات السنين كنوع من التآليف التي حبّروها بأقلامهم خدمةً لدين الله تعالى وتبليغاً لرسالة الإسلام عملاً بقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[التوبة: 122]، ولله الحمد والمنة اشتهرت مدينتنا بأنّها لم تخل من عالم فقيه يفتى للناس في أمور دينهم ودنياهم على مر العصور؛ بل وكانت محطةً لتلقي الفتوى والعلوم الشرعية لكثير من طلبة العلم على يد العديد من علمائها الاجلاء.
إنّ البحث والتحقيق في تراث السابقين يحتاج إلى جهد كبير وسعت صدر وصبر وبحث دقيق عن مراد صاحب المخطوط وهو خير ما تصرف فيه الجهود وتبذل فيه الطاقات اظهاراً لجهود العلماء ونشراً لمؤلفاتهم حتى تكتمل وتعم الفائدة التي ألفوا من أجلها وتتحقق المصلحة الشرعية التي هي هدفهم الأول في كتاباتهم، فهم ورثة الأنبياء كما صح الحديث بذلك: " وإنَّ

الأنبياءَ لم يُورّثُوا دينارًا ولا درهمًا، ورَّثُوا العِلمَ فمن أخذَه أخذ بحظٍّ وافرٍ"[1]، وثانياً تحقيقاً لمبدأ جلب المصالح ودرء المفاسد في الشريعة الإسلامية.

اشتهرت مدينة بني وليد بموضوع الكتابة بشكل مبكر ما دلت عليه وثائق البيوع وعقود القران ومواثيق الصلح والإصلاح في داخل المدينة وخارجها، كما أنّ المراسلات لعلماء المدينة وقادتها من علماء مدن ليبيا ومصر وتونس والسودان خير دليل على ذلك، فلم تخلوا مكتبات علمائها من بعض الفتاوى العظيمة في مجال الفقه، والأصول، والسياسة الشرعية، وإن دلّ هذا الأمر على شيء إنّما يدل على أهمية الفتاوى الفقهية واهتمام الناس بها في مدينة بني وليد وغيرها، ويجب أن نشير إلى أنّه لم تشهد المكتبة الإسلامية تأليفاً خاصاً بالفقه في المدينة، فقد كانت كتابات العلماء على هيئة فتاوى اجتهادية، ولعل من بين العلماء الذين خدموا الدين الإسلامي وأثروا المكتبة الإسلامية بفتاوى عظيمة الشيخ أحمد بن حليم الورفلي[2]، والشيخ أحمد الطبولي[3] الشيخ السوداني[1] ، والشيخ عبدالسلام حقيق[2] والشيخ الفقيه عبدالسلام قاجة[3]، والشيخ محمد الورفلي[1] والشيخ مصباح برغوث[2] والشيخ محمد قاجة[3] وغيرهم ممن لم تقدم دراسات وافية وشاملة عن مؤلفاتهم وحياتهم العلمية؛ اللهم إلاّ

---

[1] أخرجه أبو داود في سننه برقم: (3641) واللفظ له، والترمذي في سننه برقم: (2682)، وابن ماجه في سننه برقم: (223)، وأحمد في المسند برقم: (21715).

[2] له عدة مؤلفات منها: (الحليمية في الفقه، كتاب في الفلك، كتاب في علم الجدل، كتاب الدعاء) الطاهر الزاوي، أعلام ليبيا، دار المدار الإسلامي، ط: 1، 2004م، ص: 76.

[3] الشيخ أبي العبّاس أحمد إبن أبي زيد عبدالرحمن بن أبي طبل المالكي المعروف بالطبولي، يتصل نسبه بالشيخ عبدالحميد بن محمد بن يوسف الفاسي الحسني الشهير بأبي طبل لذا عرفت ذريته بالطبول ، ولد الشيخ أحمد في بني وليد ولم نتمكن من معرفة تاريخ ميلاده على وجه الدقة ولكنه= =على الأرجح كان في منتصف القرن الثاني عشر للهجرة (+1150 هـ الموافق +1730 م)، تلقى بدايات تعليمه في زوايا قرى بني وليد عن أسانيد= =وأعلام الوادي فحفظ القرآن الكريم منذ نعومة أظافره ودرس مبادئ علوم الشريعة بزاوية الشيخ السوداني التي تتلمذ فيها على الشيخ عمر المغربي الشهير بالسوداني وبعد أن اتسعت مداركه ونال قسطاً من المعرفة لازالت نفسه توّاقة لطب العلم، فشد الرحال إلى الجامع الأزهر للتبحّر في العلوم الشرعية حيث مكث فيه ردحا من الزمن مداوما في مجالس علمه وبعد سنين من الجد والاجتهاد صارت له الرواية والتمكّن في شتى علوم الفقه الشرعية واللغوية وأجازه كبار علماء ذاك العصر بما لديهم من معقول ومنقول، وكان من جملة ممن أخذ عنهم وأجازوه الشيخ العلامة محمد الصادق بن ريسون وشمس الدين محمد الحفني وأحمد بن محمد الدردير ومحمد الدسوقي وعلي العدوي الصعيدي والعلامة محمد مرتضى الزبيدي والشيخ محمد الكانمي وغيرهم، توفي رحمه الله سنة: (1254هـ)، أنظر: اعلام ليبيا، الطاهر الزاوي، ص: 75..

[1] الشيخ أبي حفص عمر بن أبي عبد الله محمد بن علي بن أبي بكر المغربي الشهير بالسوداني عالم إبن عالم كان مفتيا ومستشارا بالمجلس الشرعي بقصر الولاية بطرابلس ومدرسا بزاوية والده في بني وليد توفي سنة: 1181 هـ الموافق 1766 م رحمه الله، وصفه الرحالة الشيخ عبد المجيد الحسني المنالي بقوله: " من أمثل أهل زمانه علما وديانة وحلما وعفافا وصيانة إلى أخلاق حميدة وخصال عديدة "

[2] من مجاهدي ورفلة، وأعيان قبيلة الطبول، وكان صديقاً للفارس المجاهد عبدالنبي بلخير، واشترك معه في كثير من المعارك خاصة في المعارك الأخيرة بحدود فزان، توفى مريضاً بفزان، بنى له المجاهد عبدالنبي بلخير ضريحاً ؛تكريماً وتقديراً لجهاده، ووفاء لما كان بينهما من صداقة، أنظر: عبدالنبي بلخير داهية السياسة وفارس الجهاد، ص: 61.

[3] عبدالسلام بن محمد بن عبدالرحمن لقبه: (قاجة)، كفيف البصر غير أنّه ما زاده هذا الأمر إلاّ اصراراً على طلب العلم، تتلمذ على الشيخ محمد القط إلى أن منحه الإجازة في التعليم والفتوى، فكان فقيهاً متمكناً له قدرة على الاستنباط والتأصيل عبدالسلام مهاجر، أعلام من بلادي، ص: 12.

[1]هو مجمد بن أحمد عبدالرحمن الحاشي الحذباني، قضى الشيخ الورفلي في الأزهر الشريف مدة أربعة عشر سنة، وكان فيها القدوة الحسنة، والمثال الطيب الذي يقتدى به في كل شيء، في التقوى والورع والجد في تحصيل العلم، رجع إلى مسقط رأسه وفيها توفى سنة: 1324 هـ، ينظر: أعلام ليبيا : 336، د. عبدالله حسن علي، الشيخ محمد الورفلي وآثاره الفقهية، بحث منشور بمجلة اكليل للدراسات الإنسانية العراق، المجلد: 2، العدد: 2، 2021م.

[2] مصباح بن مفتاح بن محمد بن علي، تلقى تعليمه في زاوية الشيخ عبدالسلام الأسمر، ثم زاوية الدوكالي بمسلاته، ثم زاوية النعاسة بطرابلس، عين بالقضاء بمحكمة بني وليد، عبدالسلام مهاجر، أعلام من بلادي، ص: 12-13.

[3] قال عنه صاحب نفحات النسرين: الاستاذ العلامة الفاضل الصوفي الورع الزاهد المتبحر في علم المعقول والمنقول العارف بالله تعالى محمد بن محمد قاجة له مجموعة من المخطوطات بالمكتبات الليبية، توفي سنة: 1285هـ ، الجواهر الإكليلية في أعيان علماء ليبيا من المالكية ، ناصر الدين محمد الشريف ط1، ص: 288.، نفحات النسرين ص: 177.

بعض الدراسات التي قام بها بعض المهتمين منهم: الدكتور ضو الشندولي[4] والشيخ عبدالسلام مهاجر قريرة[5] والدكتور أحمد امنيسي محمد الزرقاني[6]، والدكتورة أسماء موسى زايد[7]

ومن توفيق الله بي تحصلت على مخطوط يتعلق بموضوع طلاق الغضبان به فتوى تحمل توقيع مجموعة من علماء المدينة قررت تحقيقها ودراستها للاستفادة منها كفتوى شرعية اولاً؟ وللمساهمة في نشر تراث فقهاء المدينة رحمهم الله جميعاً.

وفيما يلي بيان لمشكلة البحث، وأهدافه، وخطة البحث، والمنهج المتبع في الكتابة.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث الرئيسة في كون علماء المدينة الكثيرين لم يتحصلوا على دراسة وافية تبين أهم مؤلفاتهم إن وجدت أو فتاويهم واطلاعهم على أهم المؤلفات في المذهب، لذا أردت تتبع هذه الفتاوى والآراء التي تناولوها في فتاويهم والتي من خلالها نستطيع الحكم في كونهم مجتهدين ومتبحرين في المذهب المالكي المعتمد في بلادنا.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث لبيان منهج فقهاء مدينة بني وليد في الفتوى وبيان سعة اطلاعهم.

منهج البحث:

سأحاول السير في كتابة هذا الموضوع متتبعاً خطوات المنهج الاستقرائي ثم الوصفي، وذلك بتحقيق المخطوطة، ومن ثم دراستها.

كما أقوم بالأمور المنهجية والفنية الآتية:

- عزو الأقوال إلى أصحابها، وإرجاع النصوص إلي مضانها تحرياً للأمانة العلمية.
- الالتزام بقواعد الكتابة العلمية من حيث النقل والاقتباس والتوثيق والعزو.
- تخريج الآيات القرآنية إن وجدت بذكر اسم السورة ورقم الآية من المصحف الشريف لمرة واحدة.
- تخريج الأحاديث والآثار النبوية من كتب السنة المعتمدة "الصحاح" ذاكراً الكتاب ورقم الحديث إن وجد وإلاّ رقم الجزء والصفحة، وأكتفي بتخريج الحديث من الصحيحين إن وجد فيهما، أو أحدهما، دون بقية الكتب المتخصصة الأخرى، وذلك لقبول الأمة لحديثهم.
- أعرف بالأعلام الواردة أسمائهم في المخطوطة.

خطة البحث: قسمت هذا البحث إلى فروع ثلاث وهي على النحو التالي:

الفرع الأول: المقدمة وفيها أهمية الموضوع، ومشكلة البحث، والمنهج المتبع في الكتابة وخطة البحث.

الفرع الثاني: وفيه تعريف الطلاق وأقسامه.

الفرع الثالث: وفيه: أ: وصف المخطوطة.

ب: تحقيق نص المخطوطة متتبعاً في ذلك منهج تحقيق نصوص التراث، المعتمد عند علماء المالكية في ليبيا.

الفرع الثاني: تعريف الطلاق وأقسامه.

أولًا: تعريف الطلاق لُغةً واصطلاحًا:

الطلاق لغةً: اسم مصدر لطّلق، يقال: طلّق الرجل زوجته ولا يقال: أطلقها، وهو رفع القيد مطلقاً سواء أكان القيد حسياً كقيد الفرس أم معنوياً كقيد الزواج، وهو يدل على التخلية والإرسال، يُقال: أطلقت الناقة فطلَقت: إذا أرسلتها من عقالٍ أو قيد، فسرحت حيث شاءت، والطالق من الإبل: التي طلقت في المرعى، وقيل: هي التي لا قيد عليها، وأطلق الأسير: خلاَّه، وأطلق الناقة من عقالها فطَلَقت: تركها، ومنه: أطلق يده بالخير، والطليق: الأسير الذي أُطلق عنه إساره وخُلي سبيله، والإطلاق:الإرسال. والانطلاق: الذهاب وطلَّق البلاد: تركها، وطلاق المرأة: بينونتها عن زوجها، فكأن ذات الزوج موثقة

---

[4] له كتاب بعنوان: الشيخ محمد عبدالسلام قاجة حياته وشعره، مركز نهر النيل للنشر والتوزيع، 2019م.

[5] له كتاب بعنوان: أعلام من بلادي بني وليد، في مجالات علوم الشريعة، وعلوم اللغة العربية،

[6] له كتاب بعنوان: بني وليد في العهد الثماني الثاني، منشورات مركز المتكأ للدراسات الاستراتيجية والمستقبلية.

[7] لها بحث منشور عن مساجد مدينة بني وليد وتاريخها.

عند زوجها، فإذا فارقها أطلقها من وثاقها[1].

ثانياً: في الاصطلاح الشرعي:

أورد علماء المذاهب الفقهية عدة تعريفات للطلاق منها:

- **الطلاق عند الحنفية**: رفع قيد النكاح في الحال أو في المال بلفظ مخصوص[2] .
- **الطلاق عند المالكية:** صفة حكمية ترفع حلّية متعة الزوج بزوجته وجب تكررها مرتين للحر ومرة لذي رق[3].
- **الطلاق عند الشافعية**: حل عقدة النكاح بلفظ الطلاق ونحوه، وأنّه تصرف مملوك للزوج بلا سبب فيقطع النكاح.[4]
- **الطلاق عند الحنابلة**: حل عقدة قيد النكاح أو بعضه.[5]

ألفاظ ذات صلة:

الفسخ: لغة : الرجل فسخاً ضعف وَجَهل والرأي أفْسدهُ والأشياء فرقها وَالشَّيْء نقضه

يقال: فسخ البيع أَو العقد والمفصل أزاله عَن مَوْضِعه من غير كسر والثوب عَنطَرحه.[1]

اصطلاحا: فسخ العقد: نقضه، وحل الرابطة التي تربط بين الزوجين، وقد يكون الفسخ بسبب خلل وقع في العقد، أو بسبب طارئ عليه يمنع بقائه [2].

وقد عرفه شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي من المالكية بأنّه: قلب واحد من العوضين لصاحبه [3].

ففسخ عقد النكاح هو نقض العقد بسبب خلل فيه وقت العقد، أو بسبب خلل حدث عليه يمنع من استمراره.

وبهذا يقارب الطلاق؛ إلاّ أنّه يخالفه في أنّ الفسخ نقض للعقد المنشئ لهذه الآثار، أمّا الطلاق فلا ينقض العقد، ولكن ينهي آثاره فقط.[4]

التفريق: الفرقة في اللغة اسم من الافتراق وهو ضد الاجتماع ويمكن أن نقول فراق [5] كما في قوله تعلى: ﴿قَالَ هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا﴾[6]

وهو ما يعني الفصل والتباعد بين الزوجين مدار البحث ابتعاد كل منهما عن الاخر في الفراش والمائدة والمسكن.

أو هو ما ينتهي به عقد النكاح وتنقطع به العلاقة الزوجية بين الزوجين وتطلق على السبب الشرعي المقتضي لذلك،[7] بناءً على طلب أحدهما لسبب كالشقاق والضرر وعدم الإنفاق أو بدون طلب من أحد حفظاً لحق الشرع، كما إذا لو ارتد أحد الزوجين، وما يقع بتفريق القاضي يعتبر طلاق بائن في أحوال، وفسخ في أحوال أخرى، وهو طلاقٌ رجعي في بعض الأحوال.

اللعان:

---

(1) ابن منظور، لسان العرب، مادة: (طلق)، (1(/226)، ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، (420/3).

(2) محمد أمين، الشهير بابن عابدين حاشية رد المحتار، على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار، ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط:3، (366/3).

(3) مواهب الجليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، دار الفكر، ط:3، (1412هـ، 1992م)، (18/4).

(4) ، شمس الدين، محمد بن محمد، الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، دار الكتب العلمية، ط: 1، (55/4).

(5) عبد الكريم بن محمد اللاحمد، المطلع على دقائق زاد المستقنع دار كنوز إشبيليا للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط:1، (7/3).

(1) ابن منظور، لسان العرب، (5/2)، مادة فسخ.

(2) السيد سابق، فقه السنة دار الفكر، ط:4، (1405-1973م)، (267/2).

(3) شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، الفروق، ط: 3 دار الكتب العلمية، بيروت، (44/2).

(4) ينظر: لموسوعة الفقهية الكويتية صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، (5/29).

(5) الفيروزبادي، القاموس المحيط، (285/3).

(6) سورة الكهف، الآية: (78).

(7) محمد مصطفى، أحكام الاسرة في الإسلام، الدار الجامعة بيروت، ط: 5، ص: 213.

مأخوذ من اللعنة وهو الإبعاد، وسم بذلك؛ لأنّ الزوج يحلف خمسة أيمان، وهي التي تبعده عن العذاب الواجب عليه بالقذف، وسمي بذلك أيضاً لتباعد ما بين الزوجين، إذ لا تحل له أبداً بعد أن كانت أقرب الناس إليه[1]

اللعان اصطلاحاً له تعاريف كثيرة عند المالكية، أشملها ما عرفه به ابن عرفة حين قال: اللعان حلف زوج على زنا زوجته، أو نفي حملها اللازم له، وحلفها على تكذيبه إن أوجب نكولها حدها بحكم قاض.[2]

الخلع:

الخلع لغة: النزع والإزالة فخلع الرجل ثوبه أي أزاله[4]يقال: خلع امرأته خُلعاً وخالعها مخالعةً واختلعت هي منه فهي خالع وأصله من خلع الثوب[5] ، ويقال: خالع زوجته، وخالعت زوجها[6] يسمى خلعاً؛ لأنّ المرأة تنخلع من لباس زوجها، ويسمى افتداءً لأنها تفتدي نفسها بمال تبذله[7] .

الخلع في الاصطلاح الشرعي:

عرّف الفقهاء الخلع بعدة تعاريف منها:

- الخلع فراق الزوجة بعوض بألفاظ مخصوصة[8] .
- الخلع هو فرقة بين الزوجين بعوض بلفظ طلاق أو خلع[9] .
- الخلع إزالة ملك النكاح ببدل بلفظ الخلع[10] .
- الخلع أن تبذل المرأة أو غيرها للرجل مالاً على أن يطلقها أو تسقط عنه حقاً لها عليه[11].

والتعريف المختار أنّ الخلع: فراق الزوجة بعوض.

الفرق بين الطلاق والخلع:

الطلاق والخلع كلاهما تحل به الرابطة الزوجية، والفرق بينهما أن الخلع يتوقف وقوعه على رضا الزوجين وببذل الزوجة مالاً لزوجها، أما الطلاق فهو تصرف بإرادة الزوج وحده وبدون عوض من الزوجة[12].

طلاق الغضبان:

إنّ من بين أهم المواضيع التي تناولها فقاء مدينة بني وليد عبر فتاويهم تلبية لأسئلة العامة التي قد لا يسلم منها إنسان التلفظ بألفاظ الطلاق الصريحة أو الكنائية أثناء الغضب سواءً أكان هذا الغضب نتيجة خلاف مع الزوجة أو في الوسط الاجتماعي المعاش باعتبار أنّ الإنسان له وسط اجتماعي فيه جميع مظاهر الانفعالات كالفرح والحزن والغضب وغيرها، ويعتبر طلاق الغضبان من المسائل المختلف فيها بين أهل العلم؛ إذّ أننا نفتقد إلى دراسة خاصة بطلاق الغضبان في الفقه المالكي وما ورد هو مجرد اشارات في موضوع الطلاق بصفة عامة، وتجدر الاشارة إلى أنّ بعض فقهاء الفقه المقارن قد صنفوا فيه كتباً وإن كانت قليلة كابن القيم الذي ألف كتاباً سماه: "إغاثة اللهفان في حكم طلاق الغضبان"، ومن هنا رأيت من الضرورة بمكان أن نبين معنى الغضب ومتى يقع طلاق الغضبان ومتى يعد غير نافذ.

يعود الغضب إلى الفعل غَضِبَ؛ أيّ حنق، ثار، هاج، سخط، اغتاظ،أو أنّه عاطفة طبيعية يشعر بها الإنسان عند تعرضه لخطرٍ ما، أو نتيجة شعوره بالتعب، أو التوتر، أو الاستياء، أو عدم تلبية الاحتياجات البشرية الأساسية، كما قد يكون الغضب رد فعل على بعض المشاعر السلبيّة التي قد تصيب الإنسان سواءاً أكانت هذه المشاعر ذاتيّة أو موجهة إليه من قبل الآخرين، وقد يكون نتيجة عدم تقبّل معتقدات الآخرين، وآرائهم، وأفعالهم، والجدير بالذكر أنّ الغضب يكون رد فعل مقبول ومنطقي أحياناً إلا أنّه يكون مبالغاً فيه بأحيانٍ أخرى؛ حيث ينتج عنه أفعالاً أو كلاماً غير مرغوب به، أو غير عقلاني، وعندها سيشعر الشخص المقابل بالتهديد، والاستياء، وبالتالي سيؤثر سلباً على التواصل الفعال مع الآخرين، في حين أنّ سيتعرض

---

(1) الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، مختار الصحاح، ط: 5، ص: 338، مادة: ل ع ن.

(2) محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف المواق المالكي، التاج والإكليل لمختصر خليل، ط: (1)، بيروت، دار الكتب العلمية، (456/5).

(4)ابن منظور، لسان العرب، (77/8)، ابن سيدة، والمحكم المحيط الأعظم، (139/1) دار الكتب العلمية – بيروت – ط1، 1421هـ.

(5) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، المكتبة العلمية – بيروت – 1399 هـ. (65/2)

(6)المعجم الوسيط (ص250) مجمع اللغة العربية بالقاهرة – دار الدعوة، وانظر خليل للخرشي، شرح مختصر دار الفكر للطباعة – بيروت. (14/4)

(7) ابن قدامة، المغني، دار عالم الكتب – الرياض ط5. 1426 هـ، .(268/10).

(8)ابن القاسم، الروض المربع مع حاشية ، ط:5 – 1413 هـ. (459/6).

(9)ابن القاسم، مغني المحتاج، دار الفكر – بيروت. (262/3).

(10)ابن الهمام، فتح القدير لابن الهمام. (210/4).

(11)ابن جزي المالكي، القوانين الفقهية، ص: 154.

(12) عبدالكريم زيدان، المفصل في أحكام المرأة، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ط:1، 1413هـ، (114/8) .

للندم نتيجة الفعل الغاضب.

يقسم العلماء الغضب إلى أقسام أوجزها ابن القيم في زاد المعاد بقوله:

الغضب أقسام منها:

ما يزيل العقل، فلا يشعر صاحبه بما قال.

والثاني: ما يكون في مباديه بحيث لا يمنع صاحبه من تصور ما يقول وقصده.

الثالث: أن يستحكم ويشتد به، فلا يزيل عقله بالكلية، ولكن يحول بينه وبين نيته بحيث يندم على ما فرط منه إذا زال[1] .

الفرع الثالث: أ: وصف المخطوطة.

ب: تحقيق نص المخطوطة متتبعاً في ذلك منهج تحقيق نصوص التراث، المعتمد عند علماء المالكية.

أ: وصف المخطوطة.

تقع المخطوطة في ورقة واحدة بها: (38) سطراً كتبت بخط نسخ واضح، لا تحمل المخطوطة تاريخ فهي مجهولة سنة الكتابة، بها بعض الحواشي الغير واضحة.

وعلى الراجح من مقارنة الخطوط أنّها بخط الشيخ عبدالسلام قاجة –رحمه الله-

المخطوطة عبارة عن سؤال عن نازلة فقهية في مسألة طلاق الغضبان، والجواب من ثلاثة فقهاء كلهم من بني وليد.

ب: تحقيق نص المخطوطة.

سادتنا أهل العلم–رضي الله عنكم- ومتع المسلمين بطول حياتكم، في رجل طلق زوجته وهو في حالة الغضب والغيظ الشديد، وقال في طلاقه: مطلقةٌ بالثلاثة فهل سادتي والحالة هذه أنّ هناك قول في المذهب[2] بأنّ طلاق الغائظ لا يصح؟ أو لا؟ وأنّه إذا طلقها في كلمة واحدة بالثلاثة تصح طلقةً واحدةً أو لا قول فيها؟ بل بالثلاثة؟ وأنّ هناك قول في المذهب ولو ضعيفاً بعدم حرمة الزوجة يصح متابعته وتقليده في ذلك أم لا؟ وإن قلده ورجع زوجته هل عليه إثم أو لا؟ أجيبوا عن المسألة عينها تؤجرون والسلام عليكم .

نص الردود:

---

[1] محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط:7، (197/5).

[2] المقصود هنا المذهب المالكي الذي ينسب إلى الإمام مالك بن أنس الأصبحي المولود سنة: 179هـ، والمتوفى بالمدينة وهو صاحب ثاني المذاهب الأربعة في القدم، ويقال لأصحابه: أهل الحديث، واختص إمامه بمدرك آخر للأحكام غير المدارك المعتبرة عند غيره وهو عمل أهل المدينة، ويمكن تقسيم شيوخ الإمام مالك إلى قسمين أحدهما: أخذ عنه الفقه كربيعة بن عبد الرحمن ويحيى بن سعيد، والآخر أخذ عنه الحديث مثل نافع، وأبي الزناد، وابن شهاب، وابن هرمز فقد أخذ منه ما يعد تثقيفاً عاماً مع علم الرواية وغيرهم الكثير، حتى جاء في بعض الروايات أن شيوخه جاوزوا تسعمائة شيخ، ثلثمائة من التابعين، وأكثر من ستمائة من تابعي التابعين، ومن أهم تلاميذ المذهب المالكي: عبد الرحمن بن القاسم، عبدالله بن وهب، أشهب بن عبدالعزيز القيسي، أسد بن الفرات، عبدالملك بن عبدالعزيز الماجشون، ابن ابي اياس أبو الحسن الخرساني، ابن الوليد أبو يحمد الحميري، ابن خداش أبو الهيثم المهلبي، أبو عبدالله اللخمي، سعيد ابن شعبة أبو عثمان الخرساني، سليمان بن جارود أبو داوود الطياليسي، ابن ذكوان أبو عبد الله الترميذي، وقد نشأ المذهب المالكي بالمدينة موطن الإمام مالك، ثم انتشر في الحجاز، وغلب عليه وعلى البصرة ومصر وما والاها من بلاد إفريقية، والأندلس، وصقلية والمغرب الأقصى إلى بلاد من أسلم من السودان، وظهر ببغداد ظهورًا كثيرًا، ثم ضعف فيها بعد القرن الرابع، أنظر: شمس الدين محمد الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط: 3، ص: 152. بتصرّف، كوكب عبيد، فقه العبادات على المذهب المالكي، ط:1، ص: 19،

1- الحمد لله وعليكم السلام ورحمة الملك العلام، وبعد: فإن كان الأمر كما ذكر فإنّ الزوجة لا تطلق عليه في حالة الغيظ، وإن قلنا بتطليقه فتلزمه طلقةً واحدةً، والمعتمد خلاف ذلك، ونص ذلك ما في الشيخ البليدي[1] في حاشيته[2] ناقلاً عن الدسوقي[3] حيث قال تنبيه: يلزم طلاق الغضبان ولو اشتد غضبه، خلافاً لبعضهم ذكر ذلك السيد البليدي، إن عرف الخلاف في ذلك[4]

وإن قلنا بلزومه فإنّما تلزمه طلقةً واحدةً ودليل ذلك ما في ابن سلمون[5] في باب طلاق السنة [6] ، ونصه: واختلف في هذا الطلاق الذي أوقعه ثلاثا في كلمة فقيل: إنه يلزمه طلقة واحدة فإن الله - تعالى - إنما ذكر الثلاث مفرقا فلا يصح إيقاعه إلا كذلك، وهو قول علي[7]، وابن عباس[8]، وجماعة من الصدر الأول[9].

---

[1] محمد بن محمد الحسني المغربي المالكي الشهير بالبليدي نزيل مصر أخذ عن جملة من الأئمة منهم: أحمد بن غانم النفراوي وسليمان الشبرخيتي ومحمد بن عبد الباقي الزرقاني، له تصانيف مفيدة منها: حاشية على تفسير البيضاوي وحاشية على شرح الألفية للأشموني ورسالة في المقولات العشر وكانت له يد طولى في علم القرآت وله في طريق الجمع مؤلف كبير في كل آية يذكر كيفية الجمع فيها من أول القرآن العظيم إلى آخره ، كانت وفاته= =سنة ست وسبعين ومائة وألف ودفن بالقاهرة في تربة المجاورين وقد جاوز الثمانين رحمه الله تعالى، سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر – محمد خليل بن علي الحسيني، أبو الفضل، (211/2)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية_ لمحمد مخلوف، ط:1، (307/2).

[2] حاشية البليدي على مختصر خليل، محمد البليدي، محطوط بالمكتبة الأزهرية، رقم الحفظ: (15586/130)، اللوحة رقم: 310.

[3] الشيخ محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي، المالكي، ولد في النصف الثاني من القرن الثاني عشر الهجري ببلدة دسوق من قرى محافظة الغربية بمصر، ثم حضر إلى القاهرة وحفظ القرآن وجوّده على الشيخ محمد المنير ولازم حضور دروس المشايخ كالصعيدي والدردير والجناجي وحسن الجبرتي ومحمد بن إسماعيل النفراوي وتصدر للتدريس وأتى بكل نفيس وأفاد وأجاد، من مؤلفاته: حاشية على مغنى اللبيب لابن هشام، الحاشية على شرح شذور الذهب لابن هشام، الحاشية على الشرح الكبير المسمى (منح القدير) لأبي البركات أحمد الدردير،، وغيرها، توفي يوم الأربعاء الحادي والعشرين من شهر ربيع الثاني سنة ثلاثين ومائتين وألف، 1230هـ ، الموافق الأول من إبريل سنة: 1815م، البيطار، حلية البشر، ط3، (1236/1). مخلوف، شجرة النور، د.ط،:1، (520/1).

[4]محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، ط: 2، 2003م، (2/ 247).

[5] أبو محمد عبد الله بن علي بن عبد الله ثلاثا: على نسق ابن عبد العزيز بن سلمون الكناني الغرناطي، ألف الشافي فيما وقع من الخلاف بين التبصرة والكافي، العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والاحكام، مولده سنة ٦٦٩ هـ وتوفي شهيدا في واقعة طريف سنة ٧٤١ هـ[١٣٤٠ م]، مخلوف شجرة النور الزكية، (307/1).

[6] الطلاق السني هو الواقع على الوجه الذي ندب الشرع إليه، وشروطه أن يكون واحدةً رجعيةً في طهر لم يمسها فيه، ولا يردفها بطلقة أخرى، وقيل: إذا طلقها في كل طهر مرةً قبل أن يمسها من غير رجعة فهو من طلاق السنة.

[7] أبو الحسن علي بن أبي طالب الهاشمي القرشي، ابن عم الرسول محمد صلى الله عليه وسلم، وصهره، من آل بيته، وأحد أصحابه، هو رابع الخلفاء الراشدين. ابن عبدالبر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ط:1، (3/ 1089)، ابن سعد، الطبقات الكبرى، ط:1، (3/ 19).

[8] عبدالله بن عباس بن عبد المطلب، صحابي جليل ومحدث وفقيه وحافظ ومُفسِّر، وهو ابن عم النبي محمد صلى الله عليه وسلم، وأحد المكثرون لرواية الحديث، حيث روى 1660 حديثًا عن الرسول، ولهُ في الصحيحين 75 حَدِيثًا متفقا عليها. توفي النبي وعمره ثلاث عشرة سنة، فكان يفسّر القرآن بعد موت النبي، حتى لُقِّب بـ حَبر الأمة وترجمان القرآن، والحبر والبحر، سير أعلام النبلاء؛ للذهبي، (332/3).

[9] ذكر أبو داود أن ابن عباس رضي الله عنهما كان له في الطلاق بالثلاثة بلفظ واحد قولان: لذلك: يحدث الطلاق بلفظ ثلاث، ونتيجة لذلك الرواية أكثر منه، ولم يحدث له كما في رواية عكرمة عنه، وهي صحيحة. انظر: سنن أبي داود: كتاب الطلاق: (526/1)، سبل السلام، (256/2).

وقال به أهل الظاهر[1]، وطائفة من العلماء، وأخذ به جماعة من شيوخ قرطبة[2] ابن زنباع[3] وابن عبد السلام[4] وأصبغ[5] وابن الحباب[6]، وغيرهم من الأندلسيين، وقيل: يلزمه الثلاث[7] انتهى منه، وبالجملة بل وأيضاً إن أراد التقليد لذلك فله أن يقلد ويرجع زوجته ولا اثم عليه لقوله صلى الله عليه وسلم: (إنّ الله لا يعذب بأمر مختلف فيه)[8] ولقوله صلى الله عليه وسلم: (من قلد عالماً لقي الله سالماً) [9] والحمد لله على اختلاف العلماء فباختلاف العلماء رحمة للعباد كما نقله الدسوقي في باب الصوم[10] وبما تقرر تعرف وتعلم حكم النازلة باب الزوج يصح له أن يرجع زوجته ولا تحل عليه والله ورسوله أعلم

---

[1] المذهب الظاهري هو المذهب الفقهي الذي استقل بأصوله وفروعه على يد الإمام داود بن علي الظاهري، حتى امتد بين الشرق والغرب، وكان من أبرز سماته: التمسك بالنصوص والتشدد على الظواهر، والقطع بها وبأخبار الآحاد، وقصر الاجماع على الصحابة، ةالأخذ الواسع بالاستصحاب، وإنكار الرأي والقياس والاعتبار، ونبذ التمذهب، أنظر: المذهب الظاهري: نشأته ورجاله – أصوله وسماته، نجم الدين قادر الزنكي، حسن إبراهيم الحوسني، بحث منشور في العدد الرابع، المجلد التاسع عشر، سنة: 2022م، مجلة جامعة الشارقة، ص: 203.

[2] قرطبة (بالإسبانية: Cordoba) مدينة وعاصمة مقاطعة تحمل اسمها بمنطقة الأندلس في جنوب إسبانيا وتقع على نهر الوادي الكبير .و على دائرة عرض (38ْ) شمال خط الاستواء، تبعد عن العاصمة مدريد بـ 393 كم و يبلغ عدد سكانها حوالي 310,000 نسمة. اشتهرت أيام الحكم الإسلامي لإسبانيا حيث كانت عاصمة الدولة الإسلامية هناك، كانت قُرْطُبَة عاصمة الخلافة المنصرمة تُمَثِّل حاضرة العلوم، ليس في الأندلس فحسب، بل في العالم كله، وكانت مكتبتها شعلةَ علمٍ، تأتي إليها البعثات الغربية لتستضيء بنورها من ظلمات الجهل الذي غرقت فيها أوربا قرونًا من الزمان، من شيوخها: ابن حزم الأندلسي ابن حيان القرطبي (377–469 هـ=987–1076م)، معجم البلدان» لياقوت الحموي، ط:2، (4/324–325)، نفح الطيب» للمقري: (1/ 455 وما بعدها)، الروض المعطار للحميري: (456).

[3] بو الحسن بن زنباع الصنهاجي والمعروف بابن زنباع الطنجي، كان أديب وفقيه مغربي، تولى القضاء زمن المرابطين بطنجة، أنظر ترجمته في: تاريخ الأدب العربي، موريتانيا والمغرب الجزائر تونس، ص: 401–403، ذكريات مشاهير المغرب، ابن زنباع الطنجي، ص: 15 و 16.

[4] أبو محمد عزالدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن حسن السُلَمي الشافعي (577هـ/1181م– 660هـ/1262م) الملقب بسلطان العلماء وبائع الملوك وشيخ الإسلام، هو عالم وقاضٍ، برع في الفقه والأصول والتفسير واللغة، وبلغ رتبة الاجتهاد، وانتهت إليه رئاسة المذهب، مع الزهد والورع والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصلابة في الدين، وقَصَدَه الطلبة من الآفاق، وتخرّج به أئمة، شذرات الذهب، ابن العماد الحنبلي،(523/7).

[5] أبو عبد الله أصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع المصري: الإمام الثقة الفقيه المحدث، سمع ابن القاسم وأشهب وابن وهب وتفقه معهم وكان كاتباً لابن وهب، روى عنه الذهبي والبخاري وأبو حاتم الرازي، ه تآليف حسان منها كتاب الأصول وتفسير حديث الموطأ وكتاب آداب الصيام وكتاب سماعه من ابن القاسم وكتاب المزارعة وكتاب آداب القضاء وكتاب الرد على أهل الأهواء وغير ذلك. ولد بعد سنة 150 ومات بمصر سنة 225 هـ[839 م]، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد مخلوف، (99/1).

[6] بو عبد الله محمد بن يحبى بن عمر المعافري: المعروف بابن الحباب الإمام البارع المحقق المتفنن الأصولي الجدلي المؤلف المتقين. أخذ عن ابن زيتون وغيره وعنه جماعة منهم المقري وابن عبد السلام وبينهما مناظرات وابن عرفة وكان يثني عليه بالعلم وتحقيقه ونقل عنه في مختصره وخالد البلوي وعرف به في رحلته. له تقييد على مغرب ابن عصفور واختصار المعالم. توفي سنة ٧٤٩ هـ [١٣٤٨ م]، شجرة النور الزكية، محمد مخلوف، (300/1).

[7] العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والاحكام، ابن سلمون الكناني، تحقيق: محمد عبدالرحمن الشاغور، دار الآفاق العربية، ط:1، 2011، ص: 106، ونقله أبو العباس أحمد الونشريسي في كتابه: "المنهج الفائق في التنزيلات"، ص: 713 –716، عن ابن مغيث في كتابه: "المقنع في علم الشروط"، ونقله عنه عثمان بن المكي في كتابه" توضيح القضاء شرح تحفة الأحكام"، (2/ 127).

[8] لم أقف عليه.

[9] لا أصل له، سئل عنه السيد رشيد رضا –رحمه الله– فأجاب في مجلة "المنار" بقوله: " ليس بحديث"، (759/34)، الألباني، السلسلة الضعيفة، برقم: (551)، حكم المحدث لا أصل له.

[10] الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، (55/1).

وكتبه فقير ربه عبدالسلام بن خليفة بن محمد[1] لطف الله بهم امين.

2- وبعد فالجواب والله المعين للصواب ان كان الواقعة كما بالسؤال، فالمسألة خلافية فالذي مشا عليه الشيخ الاجهوري برّد الله ضريحه أنّ الرجل الواقع منه الطلاق في حالة الغضب يحلف اليمين الواجبة شرعاً أنّه حين ايقاع الطلاق منه لم يشعر به فلا يلزمه طلاقاً، وأمّا إن لم يدعي الغضب بالذي مشا عليه ابن سلمون والرجراجي[2] وجماعة ذكرهم المصدر لا يلزمه الا طلقة واحدة[3] والله ورسوله أعلم، وكتبه العبد الضعيف: محمد الاشهب بن عبدالله بن معتوق الاسحاقي الوليدي[4] تب عليهم بمنه وكرمه آمين آمين آمين.

3- الحمد لله وبعد، فإنّ طلاق المغضب ولو أنّه لا يقع على زوجته الكائنة في كلمة واحدةٍ لا تلزمه إلاّ طلفةً واحدةً، وإذا رجعها لا إثم عليه ويكفي المرتاب نُقول المجيبين، ومنه صح للمذكروين أعلاه والله ورسوله اعلا واعلم وكتبه عن عجل فلله الحمد بادئاً بأوله، عبده فرج أبوقرين أبي راوي[5].... آمين آمين

---

[1] الشيخ عبدالسلام بن خليفة بن محمد الزيادي، الملقب (الخيول)، حفظ القرآن في صباه في كتاب قبيلة الزيادات، ثم انتقل إلى مدينة زليتن لمواصلة دراسته بزاوية الشيخ عبدالسلام الأسمر، درس على مشائخها العلوم الشرعية من فقه وتوحيد وحديث وتفسير وعلوم اللغة وعروض وبلاغة وادب، حتى نال بها الاجازة العلمية، ولي القضاء الشرعي، ومفتياً له بعض المخطوطات والتعليقات على حواشي بعض الكتب، عبدالسلام مهاجر قريرة، أعلام من بلادي، ص: 20-30.

[2] أبو الحسن علي بن سعيد الرجراجي المعروف باسم ابن تامسريت، هو فقيهٌ مالكي من علماء المغرب كان حياً في أواسط القرن7هـ حيث يُقدر تاريخ وفاته لما بعد 633هـ - 1235م.، أحمد بابا التنبكتي، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، ص/ 316.

[3] الرجراجي، علي بن سعيد، كتاب مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها، دار ابن حزم، ط:1، 1428 هـ - 2007م (160/4).

[4] محمد الاشهب بن عبدالله بن معتوق، من أهل التوثيق والإفتاء بالمدينة، أسس مسجد وزاوية لتعليم القرآن بقبيلة الاساحقة إحدى قرى مدينة بني وليد، مشهور بأمانته في توثيق عقود البيع، له فتاوى مفرقة لم تجمع، من الراجح أنه كان حياً حتى سنة 1890هـ، نقلا عن أحد احفاده الشيخ سعد منصور السايح بن معتوق الاشهب.

[5] الشيخ فرج أبوقرين أحد علماء وفقهاء مدينة بني وليد ينحدر من نسل الولي الصالح الشيخ عبدالسلام الأسمر، فقيه مفتي، اشتهر بتوثيق العقود سواء أكانت عقود البيع أو الشراء، وعقود الزواج وغيرها... كان ثقة عند الناس ومقبول لدى الجميع لزهده وورعه وكثرة عبادته .

الخاتمة:

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وآله وصحبه.

لعل من اهم ما أختم به هذا البحث ما يلي:

1- إنَّ علماء مدينة بني وليد تمتعوا بعليم غزير، واطلاع واسع على أغلب مصادر الفقه المالكي.
2- امتاز علماء مدينة بني وليد بعدم الانغلاق والتعصب لمذهب معين بالرغم من أنّهم على منهج الإمام مالك بن أنس، وقد كان لهم دور بارز في الحفاظ عليه.
3- تفاعل علماء المدينة مع عامة الناس في أمور دينهم ودنياهم ما جعل منهم قادةً في السراء والضراء ومرجعيةً دينية تسير وفق منهج الكتاب والسنة.
3- اهتم علماء مدينة بني وليد على مر العصور بموضوع النوازل الفقهية فكانت لهم فتاوى في كل نازلة بعد دراستها قبل اصدار الحكم عليها.
4- كما انني أوصي بتشكيل لجنةً من خبراء ,ومثقفي المدينة لجمع تراثهم ودراسته وطباعته ليستفاد من جهودهم.
5- الاهتمام بالتراجم لرجال المدينة في كل الجوانب بأن يكون لهم ركن خاص في إحدى مجلات الجامعة.

رحم الله رجال ليبيا عامة وعلماء مدينتنا على مر العصور والله ولي التوفيق نعم المولى ونعم النصير

قائمة المصادر والمراجع:

1- القرآن الكريم.
2- أحمد بن إدريس القرافي، شهاب الدين، **الفروق، ط:**3، دار الكتب العلمية، بيروت.
3- أحمد حسين، **موسوعة تاريخ مصر**، مؤسسة دار الشعب.
4- أحمد بن الحسين النائب الأنصاري، **نفحات النسرين والريحان فيمن كان بطرابلس من الأعيان**، تقديم وتعليق: محمد زينهم محمد عنيب، دار الفرجاني للنشر والتوزيع.
5- أحمد بن حنبل، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط:1، 1421ه-2001م.
6- أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399ه-1979م.
7- شهاب الدين أحمد بن محمد المقري التلمساني، **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب**، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر- بيروت–لبنان.
8- توفيق طويل، **التصوف في مصر ابان العصر العثماني**، مكتبة الآداب، أبريل 1946م.
9- جورجي زيدان، **تاريخ آداب اللغة العربية**، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، 2012م.
10- الحاجّة كوكب عبيد، **فقه العبادات على المذهب المالكي**، مطبعة الإنشاء، دمشق، سوريا، ط:1، 1406ه-1986م.
11- نجم الدين قادر الزنكي، حسن إبراهيم الحوسني، المذهب الظاهري: نشأته ورجاله، أصوله وسماته، بحث منشور في العدد الرابع، المجلد التاسع عشر، سنة: 2022م، مجلة جامعة الشارقة.
12- ابن سلمون الكناني، تحقيق: محمد عبدالرحمن الشاغور، **العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والاحكام**، دار الآفاق العربية، ط:1، 2011.
13- أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني، **سنن أبي داود**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
14- السيد سابق، فقه السنة، دار الفكر، ط:4، (1405-1973م).
15- الطاهر أحمد الزاوي، **أعلام ليبيا**، دار المدار الإسلامي، ط: 1، 2004م.
16- عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح، **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط:1406،1هـ-1986م.
17- عبد الرحمن بن حسن الجبرتي المؤرخ، **تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار**، دار الجيل.
18- عبدالرزاق بن حسن بن إبراهيم البيطار الميداني الدمشقي (ت: ١٣٣٥هـ)، **حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر**، حققه ونسقه وعلق عليه حفيده: محمد بهجة البيطار، دار صادر، بيروت، ط:1: 1413 هـ-1993م.
19- عبدالسلام مهاجر قريرة، **أعلام من بلادي بني وليد، في مجالات علوم الشريعة الإسلامية، وعلوم اللغة العربية.**
20- عبد الكريم زيدان، **المفصل في أحكام المرأة**، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ط:1، 1413ه.
21- عبد الكريم بن محمد اللاحم، **المطلع على دقائق زاد المستقنع «فقه الأسرة»**، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط:1، (1431هـ، 2010م).
22- موفق الدين، أبو محمد، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الصالحي الحنبلي، **المغني**، تحقق: عبد اللَّه بن عبد المحسن، عبد الفتاح الحلو، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط:3، 1417هـ -1997م.
23- مجد الدين أبو السعادات، المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، المكتبة العلمية-بيروت، 1399ه-1979م.
24- محمد أمين، الشهير بابن عابدين ، **حاشية رد المحتار، على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار**، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط: 3.
25- شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، **سير أعلام النبلاء سير أعلام النبلاء**، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، تقديم: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، ط:3، 1405ه-1985م ١٤٠٥هـ.

26- محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي، **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط: 2، 2003م.
27- أبوالقاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت: ٧٤١هـ) **القوانين الفقهية.**
28- الرازي، زين الدين، أبو عبد الله، محمد بن أبي بكر الحنفي الرازي، **مختار الصحاح**، ط:5.
29- محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، **زاد المعاد في هدي خير العباد** مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط:7 .
30- محمد البليدي، **حاشية البليدي على مختصر خليل**، محطوط بالمكتبة الأزهرية، رقم الحفظ: (15586/130).
31- أبو عبد الله، محمد الخرشي، **شرح الخرشي على مختصر خليل**، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر، ط:2، 1317ه، دار الفكر للطباعة – بيروت.
32- محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني أبو الفضل (ت 1206هـ)، **سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر**، دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم، ط:3، 1408ه.
33- محمد رفعت، **تاريخ مصر السياسي في الأزمنة الحديثة**، المطبعة الأميرية ببولاق، ط:1، 1924م.
34- محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري المعروف بابن سعد، **الطبقات الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:1، 1410- 1990م.
35- ناصر الدين، محمد الشريف، **الجواهر الإكليلية في أعيان علماء ليبيا من المالكية**، دار البيارق، 1999م ط1.
36- شمس الدين، محمد بن محمد، الخطيب الشربيني، **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، حققه وعَلّق عليه: علي محمد معوض-عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط:1، 1415ه-1994م.
37- شمس الدين أبو عبد الله، محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي، **مواهب الجليل في شرح مختصر خليل**، دار الفكر، ط: 3، (1412هـ، 1992م).
38- محمد بن بن علي ابن سالم مخلوف (ت: 1360هـ)، **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**، علق عليه: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط:1، 1424هـ- 2003م.
39- محمد مصطفى، **أحكام الاسرة في الإسلام**، الدار الجامعة بيروت، ط:5.
40- محمد المرزوقي، **عبدالنبي بلخير داهية السياسة وفارس الجهاد**، الدار العربية للكتاب ليبيا- تونس، 1978م .
41- أبوعبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحِميرى، **الروض المعطار في خبر الأقطار**، تحقق: إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - طبع على مطابع دار السراج، ط: 2.
42- محمد عبد الله عنان، **تاريخ الجامع الأزهر في العصر الفاطمي**، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، 1942م.
43- محمد عبد المنعم الخفاجي، **الأزهر في ألف عام**، عالم الكتب.
44- جمال الدين، محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي، **فتح القدير على الهداية**، ط:1، 1389ه- 1970م.
45- محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، **لسان العرب**، الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين، دار صادر، بيروت،ط:3، 1414ه.
46- محمد ناصر الدين الألباني، (1420ه)، **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، مكتبة المعارف، الرياض - الممكلة العربية السعودية، ط:1، للطبعة الجديدة، (1412ه-1992م).
47- ابن ماجة أبو عبد الله، محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت:٢٧٣هـ)، **سنن ابن ماجه**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
48- مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت: ٨١٧هـ)، **القاموس المحيط**، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط:8، (1426ه- 2005م).
49- محمد بن عيسى بن سَوْرة بن الضحاك، الترمذي، أبوعيسى، **سنن الترمذي**، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي– مصر، ط:2، (1395ه-1975م).
50- مواق، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري القرطي أبو عبد الله المواق المالكي، **التاج والإكليل لمختصر خليل**، ط:1، بيروت، دار الكتب العلمية.
51- **الموسوعة الفقهية الكويتية**، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت،
52- نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية، **المعجم الوسيط مجمع اللغة العربية بالقاهرة**، ط:3.
53- شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، **معجم البلدان**، دار صادر، بيروت، ط:2، (1995م).
54- أبو عمر يوسف بن عبد البر القرطبي (ت: ٤٦٣هـ) **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط:1، (1412ه-1992م).